تعدد الروايات في متون الحديث:
دراسة مقارنة بين المحدثين والمستشرقين

سيوطي عبد المناس*

إسماعيل عبد الله*

ليلي سوزانا شمس*

ملخص البحث

يهتم هذا البحث بتعريف تعدد الروايات في متن الحديث تعريفاً لغوياً واصطلاحياً، وبيان أسباب تعدد الروايات في متن الحديث الواحد عند علماء المحدثين، وأسبابها عند غيرهم من أتباع المدرسة الوضعية من المستشرقين وغيرهم من المسلمين الذين ساروا على نهجهم واقتفوا خطاهم. وتتناول الدراسة أيضا ببيان الشبهات المثارة حول تعدد الروايات في متن الحديث، والرد عليها، وعرض أسباب اختلاف المتون، وكيفية تعامل المحدثين القدامى معها. فحسب طبيعة البحث انضبطت الدراسة

---

* أستاذ مساعد أوّل بكلية أصول الدين، جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية، سلطنة بروناي دار السلام.

* أستاذ مساعد أوّل بكلية أصول الدين، جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية، سلطنة بروناي دار السلام.

* أستاذة مساعدة بكلية أصول الدين، جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية، سلطنة بروناي دار السلام.

بمنهجية استقرائية وتحليلية تستكشف عن أسباب التعدد التي افترضها بعض المستشرقين والتي تم تحديدها في ثلاثة كنموذج، ويناقش من خلال القواعد التي وضعها أهل فن مصطلح الحديث، وعليه فقد تم تقسيم المقال إلى مبحثين: المبحث الأوَّل: تعريف تعدد الروايات في متن الحديث وطرق معرفته وأسبابه ويتكوّن من ثلاثة مطالب: المطلب الأوَّل: حدّ تعدد الروايات متن الحديث، المطلب الثَّاني: طرق معرفة التعدد في روايات الحديث النبوي المطلب الثَّالث: أسباب تعدد الروايات في المتن عند المحدثين المبحث الثَّاني: أسباب مختلف متن الحديث من وجهة نظر المدرسة الوضعية ويتكوّن من ثلاثة مطالب: المطلب الأوَّل: وضع الأحاديث مدخل إلى اختلاف روايات الحديث"، المطلب الثَّاني: تطور الفقه واختلاف مذاهبه سبب في تعدد روايات الحديث المطلب الثَّالث: رواية الحديث بالمعنى سبب تعدد روايات الحديث، ثم التختيم ببعض النتائج.

الكلمات المفتاحية: تعدد الروايات، متون السنة، المحدثين، المستشرقين، مقارنة.

مقدمة

تحتل السنة النبوية المطهرة المنزلة الثانية في أدلة الأحكام بعد القرآن الكريم، ولهذا السبب كانت موضع اهتمام العلماء قديماً وحديثاً، فتتابعت حولها الدِّراسات، من دراسة لأسانيدها وفق القواعد التي وضعها صيارفة هذا الفن الإسلامي الخالص، وشروح لمتونها لما تحتويه من الأحكام، والأخبار. وكانت موضع اهتمام أعداء الإسلام كذلك، لأنها لم تنقل بالطريقة التي نقل فيها القرآن الكريم، ولأن الوضع تسرب إليها بخلاف القرآن، ولأن النيل منها يفقد الأحكام التشريعية قيمتها، ويجعل القرآن مجرد آيات تتلى. وبين هذا الاهتمام وذاك الاهتمام تطور علم الحديث وتشعبت أفنانه، ولم يبق شيء له صلة بفن الحديث إلاَّ وأُلِّف فيه كتاب أو كتب.

وهذا البحث يتناول جزئية من جزئيات الحديث النبوي، أطلقنا عليها اسم: تعدد الروايات في متن الحديث، يعني ورود حديث من عدة طرق، صحيحة أو حسنة، متنها واحد من جهة الموضوع الذي تتناوله، لكن ألفاظها مختلفة، وهذا الاختلاف قد يكون في لفظة واحدة أو أكثر، وربما أدى اختلاف اللفظ إلى اختلاف في المعنى.

وقد لقي هذا الفن عناية المحدثين قديماً، فجمعوا المرويات المختلفة التي تتناول موضوعاً واحداً، وبينوا سبب اختلاف المتون، إلاَّ أنَّ المدرسة الاستشراقية التي اهتمت بالدراسات القرآنية ابتداء فألفت حوله كتباً كثيرة تحت عناوين: تاريخ القرآن، كتاريخ نولدكه، وكتابات بلاشير وغيرهما كثير، أحيت الشبهات التي أثيرت قديماً حول اختلاف متن الحديث، ووضعته في قالب علمي، وأخضعته للدراسات التَّاريخيَّة التي أتت على قداسة الكتب المقدسة، وظنوا أنَّ الحديث لا يعدو أن يكون شبيهاً بها، فتخصص نفر منهم في علوم الحديث، كان على رأسهم جولد تسيهر المستشرق المجري المعروف، وجوزيف شاخت، والأنكى من ذلك أنَّ بعض ذوي الأقلام المغرضة من أبناء العالم الإسلامي ساروا في ركبهم فالتقطوا ما قالوه، وبنوا عليه ركاماً من الشبهات والأباطيل، فسولت لهم أنفسهم أن يضربوا بعرض الحائط مجموعة من الأحاديث النبوية الشريفة، وخاصة المتعلقة منها بالفتن والملاحم بدعوى أنها أُلِّفت من قبل الولاة والسلاطين لتبرير مواقفهم السِّياسيَّة، وإثبات مشروعية حكمهم.

المبحث الأول

تعريف تعدد الروايات

المطلب الأوَّل: حدّ تعدد الروايات في متن الحديث

قبل أن نشرع في تعريف تعدد الروايات في متن الحديث، نثبت حقيقة في غاية الأهمية غابت عن معظم الدِّراسات التي اعتنت بفن مختلف متن الحديث إن لم نقل كلها. تتمثل هذه الحقيقة في أنَّ تعدد الروايات في متن الحديث النبوي كان السبب المباشر في اختيار المحدثين منهجاً في تدوين مصنفاتهم الحديثية، طغى على أكثر المصنفات الحديثية، وجاء الصحيحان وفقه، وهذا المنهج يعتمد الأبواب الفقهية في تقسيم المصنف الحديثي، وقد جرت العادة على أنَّ ذلك ربما يكون تقليداً لصحيفة الحسن البصري والكلاعي وموطأ الإمام مالك، ولتقريب الفقه إلى عامَّة المسلمين ليسهل لهم معرفة الأحكام مع أدلتها، وهذا التخريج لا يعدو أن يكون تخريجاً عقلياً صرفاً بعيد الصلة عن طبيعة المنهج ودوافعه.

ونحن نرى أنَّ ذلك المنهج إنما جاء بسبب تعدد الروايات في متن الحديث النبوي، فالبخاري والترمذي والحاكم على سبيل المثال رؤوس في فن العلل، وفن العلل يعتمد في الأساس على جمع الروايات المتعددة في الموضوع الواحد، وليس من العبث أنَّ هؤلاء الأعلام الثَّلاثة اختاروا

ترتيب مصنفاتهم الفقهية وفق الأبواب الفقهية، ولم يكن غرضهم تيسير الفقه على المسلمين فهم محدثون أولاً، وإن كان لهم باع طويل في الفقه، وإنما كان غرضهم الرئيس جمع الروايات المتعددة التي تناولت موضوعاً واحداً في مكان واحد، وخير مثال لهذا هو جمعها تحت باب فقهي، كالطهارة أو الصلاة أو الصيام... لتيسر الاطلاع على كُلّ المرويات في الموضوع الواحد، وتتبع المفردات المختلفة لكل رواية، وبيان أسباب هذا الاختلاف، وعرض النتائج المترتبة عنه.

وهذا التفسير مقدم على غيره ومرجَّح عليه لصلته المباشرة بطبيعة المنهج، كما أنه يفسر وجود بعض الأحاديث التي تبدو في ظاهرها بعيدة الصلة عن الموضوع الذي اختاره صاحب التصنيف، ولكنها في الحقيقة قريبة منه وإن كان موضوعها البارز مختلفاً عن الموضوع العام، والسبب في ذلك هو تناول تلك الأحاديث طرفاً من الموضوع قيد الدراسة، بحيث يتفق مع مجموع الأحاديث في بعض الألفاظ، ويختلف معها في بعض.

تعريف تعدد روايات الحديث

التعدد لغةً: قال الفيروز آبادي: العدُّ الإحصاء، والاسم: العدد والعديد، والعدد: المعدود، والعدد منك: سنو عمرك التي تعدها؛ وعدده: جعله

عدَّة للدهر؛ وهم يتعادون ويتعددون على ألف: يزيدون[١]. ومنه تعدد الزوجات، وتعدد الآلهة أي أكثر من زوجةٍ واحدةٍ، أو إلهٍ واحدٍ.

تعدد المتن اصطلاحاً: لم يسع المتقدمون إلى وضع تعريف ربما لوضوحه، ولكن وجب تعريفه من وجه آخر لأهمية هذا الفن، وقد اجتهدنا في تعريفه على الصورة الآتية: هو "**كون متن الحديث الواحد مروياً بألفاظ مختلفة، بأسانيد مقبولة أو غير مقبولة**". فخرج بقيد "متن" التعدد في سند الحديث، واختلاف الأسانيد أمر لازم في الأحاديث المختلفة المتون، وإلاَّ فلو اتحد السند لما حدث التعدد غالبا، بيد أنه عامل في اختلاف المتن الذي نسعى إلى دراسته. ونعني بـ: "الحديث" الحديث المرفوع إلى رسول الله ﷺ فقط، لا الموقوفات على الصحابة، ولا المقطوعات على التابعين وغيرهم، إلا ما كان منها في حكم المرفوع. ونقصد بلفظة الـ: "الواحد" الروايات المتعددة في موضوع واحد، سواء كان هذا التعدد في رواية صحابي واحد له، أو روايات عدة صحابة له، وسواء أكان في قصة واحدة أم متعددة، لأن تعدد الأحاديث في الموضوعات المختلفة لا يعتبر تعدداً. ونقصد بـ: "مروياً" الأحاديث التي

---

[١] الفيروزآبادي، مجد الدِّين محمَّد بن يعقوب: **القاموس المحيط**، تحقيق مكتب تحقيق التراث بإشراف محمَّد نعيم العرقسوسي (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط٦، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م) ص ٢٩٧-٢٩٨.

رويت بأسانيد مستقلة بأصحابها، فلا تدخل في دائرة بحثنا الأحاديث التي ليس لها إسناد. ونقصد بالاختلاف في: "بألفاظ مختلفة" جميع صور الاختلاف، سواء أكان الاختلاف بالتباين، أو بغير التباين، أو بالزيادة، أو بالنقصان، أو بغيرها من وجوه الاختلاف. ونقصد بـ: "بأسانيد مقبولة" ما كان منها صحيحاً لذاته، أو صحيحاً لغيره، أو حسناً لذاته، أو حسناً لغيره. والقصد من عبارة: "أو غير مقبولة" الحديث الضعيف على اختلاف أنواعه، سواء أكان مقلوباً، أو مدرجاً، أو معلولاً، أو شاذاً، أو منكراً، أو مضطرباً، أو مصحفاً، أو موضوعاً، أو غيرها من أنواع الضعيف.

المطلب الثَّاني: أسباب تعدد الروايات في المتن عند المحدثين

لتعدد الروايات أسباب كثيرة، منها ما يتعلق بحال الرواة، من حيث تفاوتهم في الحفظ، وطريقتهم في الأداء، وما يتعلق بحال النبي ﷺ حالة حديثه، فربما قال الحديث الواحد بألفاظ متعددة ومختلفة رعاية لأحوال المخاطبين؛ وربما كان القول اجتهاداً من عنده وجاء الوحي بخلافه؛ وربما كان قوله متضمناً لعبارات تعارف الناس عليها وكلها يؤدي معنىً واحداً وإن اختلفت ألفاظها، ويظهر هذا بصورة خاصة في طريقة التعبير بالأرقام عن الكثرة؛ وربما تعددت الروايات لوقوع النسخ في بعضها، وهذا النوع وإن دل على الناسخ والمنسوخ ابتداءً فالتعدد فيه أمر بدهي، إلاَّ

أنَّ صلته بعلم مختلف متن الحديث تظهر في حالة كون الحديث تارة قولياً عن الرسول ﷺ وتارة أخرى قولاً لصحابي يصف حالة أو ينقل أمراً أو نهياً دون ذكر الألفاظ؛ وربما جاء التعدد في المتن تبعاً لاختلاف أحوال الرسول وأكثر ما يكون هذا في الأحاديث الفعلية.

فمن أمثلة مراعاته ﷺ أحوال المخاطبين اختلاف أجوبته عن سؤال أي الإسلام أفضل، فقد وردت في ذلك عدة روايات هي:

١- ما رواه أبو موسى الأشعري رضي الله عنه قال: يا رسول الله! أي الإسلام أفضل؟ قال: "من سلم المسلمون من لسانه ويده"[١].

٢- وقال عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: إن رجلا سأل النبي ﷺ أي الإسلام خير؟ قال: "تطعم الطعام، وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف"[٢].

---

[١] أخرجه البخاري في **صحيحه** واللفظ له: كتاب الإيمان، باب أي الإسلام أفضل: ص٥، رقم ١١؛ ومسلم في **صحيحه** : كتاب الإيمان، باب بيان تفاضل الإسلام وأي أموره أفصل: ١/ ٦٦ رقم ٤٢.

[٢] أخرجه البخاري في **صحيحه** واللفظ له: كتاب الأيمان، باب إفشاء السلام من الإسلام: ص٨، رقم ٢٨، ومسلم في **صحيحه** في كتاب الإيمان، باب بيان تفاضل الإسلام وأي أموره أفضل: ١/٦٥ رقم ٣٩.

٣- عن جابر بن عبد الله ﷺ، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: أي الإسلام أفضل؟ قال: "من عقر جواده، وأهريق دمه في سبيل الله"[١].

٤- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قيل: يا رسول الله! أي الإسلام أفضل؟ قال: "حنيفية سمحة"[٢].

قال العلماء: "اختلاف الأجوبة في ذلك باختلاف الأحوال، واحتياج المخاطبين، وذكر ما لم يعلمه السائل والسامعون، وترك ما علموه"[٣].

وما جاء موافقاً للتعابير المتعارف عليها، ما روي في شعبة الإيمان، فقد تعددت فيها الروايات واختلفت، وتفاوتت في متنها الأرقام الدالة على التكثير:

---

[١] أخرجه: البغدادي، أبو محمَّد الحارث بن أبي أسامة: **المسند**، تحقيق د. حسن أحمد صالح الباكري (المدينة المنورة: مركز خدمة السنة والسيرة النبوية، ط١، ١٩٩٢). كما أخرجه الهيثمي في **زوائده**: ٢/٦٥٠، رقم ٦٢٦. وهو صحيح.

[٢] أخرجه: الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب: **المعجم الأوسط**، تحقيق طارق بن عوض الله وزميله (القاهرة: دار الحرمين القاهرة، ١٤١٥هـ) ١/ ٣٠١ رقم ١٠٠٦. وهو حسن.

[٣] ذكره الحافظ ابن حجر في **فتح الباري**: ٧٩/١.

١- عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: "الإيمان بضع[١] وسبعون أو بضع وستون شعبة، فأفضلها قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان"[٢] .

٢- عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "الإيمان بضع وستون شعبة، والحياء شعبة من الإيمان"[٣].

٣- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: "الإيمان بضع وسبعون شعبة، والحياء شعبة من الإيمان"[٤].

٤- عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: "الإيمان بضع وسبعون شعبة، أعظمها لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان"[٥].

---

[١] استعملت العرب "البضع" فيما بين الثلاث إلى العشر. انظر: القرطبي، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم: **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**، تحقيق محي الدِّين مستو وزملائه (دمشق: دار ابن كثير، ط٢، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م) ٢١٦/١.

[٢] أخرجه مسلم في **صحيحه**: كتاب الإيمان، باب بيان عدد شعب الإيمان: ٦٣/١ رقم ٣٥.

[٣] أخرجه البخاري في **صحيحه**: كتاب الإيمان، باب أمور الإيمان: ١/ ١٢ رقم ٩.

[٤] أخرجه مسلم في **صحيحه**: كتاب الإيمان، باب بيان عدد شعب الإيمان: ١/ ٦٣ رقم ٣٥.

[٥] أخرجه: أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني: **السنن**، تحقيق عبد العزيز الخالدي (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٦م) كتاب السنة، باب في رد الإرجاء، ٤/ ٢١٩رقم ٤٦٧٦، والترمذي، أبو عيسى محمَّد بن عيسى بن سورة: **الجامع الصحيح**، تحقيق أحمد محمَّد شاكر (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٨هـ/١٩٨٧م) كتاب الإيمان، باب ما جاء في استكمال الإيمان وزيادته ونقصانه، ٥/ ١٠ رقم ٢٦١٤ وقال: "حسن صحيح".

ذهب جماعة إلى أن عدد السبعين أريد به التكثير دون التحديد، كما في قوله تعالى: ﴿ **إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً** ﴾ [التوبة: ٨٠]. ويكون ذكر البضع للترقي. والعرب تستعمل السبعة في الآحاد للتكثير، منه قوله تعالى: ﴿ **سَبْعَ سَنَابِلَ** ﴾ [البقرة: ٢٦١]. وقوله: ﴿ **وَٱلْبَحْرُ يَمُدُّهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ**﴾ [لقمان: ٢٧].

فيكون المعنى أن شعب الإيمان أعداد مبهمة، ولا نهاية لكثرتها. ويرجح هذا الرأي أنه أبهم ذكر البضع، ولو أريد التحديد لم يبهم[١].

ومن أمثلة دلالة النسخ على التعدد، أو دلالة التعدد على النسخ، ما روي في حجامة الرسول ﷺ:

١- حديث شداد بن أوس مرفوعا: "أفطر الحاجم والمحجوم"[٢].

٢- ذكر الإمام الشافعي أنه منسوخ بحديث ابن عباس رضي الله عنهما: "أن النبي ﷺ احتجم وهو محرم صائم"[٣]. فإن ابن عباس إنما صحبه محرما في حجة الوداع سنة عشر، وقد جاء في بعض طرق

---

[١] النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف: **شرح صحيح مسلم** (القاهرة: دار الريان للتراث) ٢/٤.

[٢] أخرجه الترمذي في **سننه**: كتاب الصوم باب كراهية الحجامة للصائم: ٤/ ١٤٤ وقال: "حسن صحيح".

[٣] أخرجه البخاري في **صحيحه**: كتاب الصوم، باب الحجامة للمحرم: ٢/ ٦٥٢ رقم ١٧٣٨.

حديث شداد بن أوس أن ذلك كان زمن الفتح سنة ثمان، وبذلك عرف التاريخ، وكان المتأخر ناسخاً للمتقدم.

ومن أمثلة تعدد الروايات لاختلاف أحوال الرسول ﷺ الروايات الواردة في تأخير السحور:

١- عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: تسحرنا مع النبي ﷺ، ثم قام إلى الصلاة، قلت: كم كان بين الأذان والسحور؟ قال: قدر خمسين آية[١].

٢- قال أنس: قلت لزيد بن ثابت: كم كان قدر ذاك؟ وفي رواية البخاري: كم كان بين الأذان والسحور؟ قال: أي زيد بن ثابت! قدر خمسين آية أي متوسطة: لا طويلة ولا قصيرة، ولا سريعة ولا بطيئة[٢].

٣- عن زر بن حبيش قال: تسحرت ثم انطلقت إلى المسجد، فمررت بمنزل حذيفة فدخلت عليه، فأمر بلقحة فحلبت، وبقدر فسخنت، ثم قال: كل. فقلت: إني أريد الصوم. قال: وأنا أريد الصوم. قال: فأكلنا، ثم شربنا، ثم أتينا المسجد، فأقيمت الصلاة، قال: هكذا

---

[١] أخرجه البخاري في **صحيحه**: كتاب الصوم، باب قدر كم بين السحور وصلاة الفجر: ٢/ ٦٧٨ رقم ١٨٢١.

[٢] المباركفوري، محمَّد بن عبد الرحمن: **تحفة الأحوذي شرح سنن الترمذي** (بيروت: دار الكتب العلمية) ٣/ ٣١٧.

فعل بي رسول الله ﷺ، قلت: بعد الصبح، قال: بعد الصبح غير أن الشمس لم تطلع[1].

حديث حذيفة يدل على أن تسحرهم كان بعد صلاة الصبح قبل طلوع الشمس، وحديث زيد بن ثابت يدل على أن الفراغ من السحور كان قبل الفجر بمقدار قراءة خمسين آية.

أجاب الحافظ ابن حجر عنه فقال: "لا معارضة، بل تحمل على اختلاف الحال، فليس في رواية واحد منهما ما يشعر بالمواظبة، فتكون قصة حذيفة سابقة"[2].

المبحث الثَّاني

أسباب مختلف متن الحديث من وجهة نظر المدرسة الوضعية

كان لأتباع المنهج الوضعي تحليل مختلف تماماً، لمناهج المحدثين ولأسباب تعدد الروايات في متن الحديث الواحد، عن تحليل المحدثين وروّاد الدِّراسات الإسلامية، انطلاقاً من مسلمة ثبتت لديهم مفادها أن

---

[1] الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمَّد بن سلامة الأزدي المصري: **شرح معاني الآثار** (بيروت: عالم الكتب، ط١، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م) ٢/ ٥٢.

[2] ابن حجر: **فتح الباري**: ٤/ ١٣٩.

الأحاديث صناعة بشرية صرفة، سواء أكانت من عند الرسول أو صحابته أو غيرهم، وأن لا مدخل لهذه الصناعة بما يتمسك به أهل الأديان قاطبة لإثبات مشروعية النصوص والأحكام من أنها ثبتت بطريق الوحي. وانطلاقاً من هذه المسلَّمة فقد درسوا الأحاديث دراسة تاريخية بوصفها نتاجاً اجتماعياً خضع لتطور حتمي بدء من لحظة ميلاد الدين الجديد وانتهى بامتداد الإمبراطورية الإسلامية وبلوغها أوج عظمتها في القرن الرابع الهجري، وكان للأحداث السياسية المتتابعة، ودخول أمم جديدة في الدين الإسلامي، وبروز حاجات لم تكن معهودة في العصر الإسلامي الأول، تأثير مباشر في صياغة الأحاديث، بل وفي تعدد المذاهب الفقهية التي تشعبت لأسباب كثيرة من بينها اختلاف الروايات في متن الحديث؛ فحسب دراسات المدرسة الاستشراقية فإن علماء المذاهب وضعوا الأحاديث من عند أنفسهم لتواكب الحالة الاجتماعية والسياسية التي يرتضونها، ولاختلاف أحوالهم ومصالحهم فقد اختلفت صياغاتهم الحديثية.

وشككت المدرسة الوضعية في علم النقل الأصيل عند المسلمين، وطعنت في المقدرات "الأسطورية" للحفاظ التي تجعلهم، بسببها، أناساً غير عاديين، وهبوا من المقدرة على التذكر ما لا يتحصل لإنسان ذي قدرات طبيعية، وبناء عليه فقد حملوا الذاكرة البشرية تبعة التعدد في

الروايات، فزعموا أن الاختلاف في روايات متن الحديث الواحد يعود إلى تفاوت الصحابة ومن تبعهم في الحفظ، فتارة تختلط عليهم الأمور فيزيدون وينقصون، وتارة يروون الحديث بالمعنى، وربما وضعوا بعض الألفاظ موضع أخرى، قد تؤدي معناها على وجه صحيح، وقد تؤدي معنى مختلفاً يقود بالتالي إلى اختلاف الأحكام المترتبة عنها. وكان لطعنهم في علم النقل اتصال وثيق بدراساتهم حول القرآن نفسه، وتشكيكهم بنقله المتواتر جيلاً عن جيل، فجاء تشكيكهم في نقل الحديث تسلسلاً طبيعياً للفرضيات التي وضعوها ابتداءً حول ثبوت النص القرآني. وبناء على ما تقرر فإنَّ دراستنا هذه حصرت أسباب تعدد الروايات في متن الحديث من وجهة نظر المدرسة الوضعية في ثلاثة أسباب: الوضع في الحديث؛ تطور الفقه الإسلامي وخضوع الفقهاء وعلماء المذاهب لتوجهات سياسية أملت عليهم "برمجة" علم الحديث؛ ورواية الحديث بالمعنى، لا باللفظ، دون ضوابط وقيود تحد من خروج المعنى المراد من الحديث إلى معان أخرى غير مرادة.

المطلب الأوَّل: وضع الأحاديث مدخل إلى اختلاف روايات الحديث

نظر المستشرقون، بصورة عامة، إلى الوضع بوصفه السبب الأول والمباشر لكثرة الأحاديث، وتناولها أمور العقيدة والشريعة، ولم يلقوا بالاً إلى

القواعد التي وضعها صيارفة علم الحديث لتمييز الثابت والصحيح من الأحاديث من الموضوعات، فهي بنظرهم لا تعدو أن تكون محاولات "ورعة" قام بها "الأتقياء" من علماء المسلمين لتبرير الوضع نفسه، وللالتفاف على متطلبات العصر، والخروج من بعض المآزق السياسية.

وكان على رأس المعنين بالحديث، من دراسة تدوينه، وأثره في تطور حركة الفقه، المستشرق المجري المعروف **إجنز جولد تسيهر** (**Ignaz Goldziher**)[١]، وقد ألف في ذلك كتاباً سمّاه بـ (دراسات محمّدية)، ومن عنوان الكتاب يظهر غرضه، فقد أسند الحديث إلى الرسول ﷺ نافياً بذلك طريق الوحي المعصوم، وقسم جولد تسيهر كتابه إلى ثمانية فصول عن تطور الحديث. وهي: الحديث والسنة، الأمويون والعباسيون، الحديث وصلته بنزاع الفرق في الإسلام، ردود الفعل ضد الوضع في

---

[١] مستشرق يهودي من "المجر"، ولد سنة١٨٥٠م، ومات سنة ١٩٢١م. درس في مدارس اللغات الشرقية في برلين (Berlin)، وليدن (Leiden)، وفيينا (Vienna)، وبودابست (Budaphest). ورحل إلى سوريا سنة ١٨٧٣م، وتتلمذ على العلامة الشيخ طاهر الجزائري، ثم نزع إلى مصر حيث تضلع في العربية على شيوخ الأزهر. ثم اتجه إلى الإنتاج العلمي في ميدان الاستشراق، وأصبح واسع الاطلاع وكثير الإنتاج، وكل من كتب بعده في الحديث عيال عليه، وكتابه باللغة الإلمانية "دراسات محمدية MUHAMMEDANISCHE STUDIEN" صُنِّفَ في موضوعه في مصاف الكتب المقدسة، يتلقاها تلاميذ المستشرقين بالتسليم والقبول. انظر: الدكتور محمد لقمان السلفي: **اهتمام المحدثين بنقد الحديث سنداً ومتناً** (الرياض، بدون اسم الناشر) ص٤٣٢.

الحديث، الحديث كوسيلة للتهذيب والاستمتاع، طلب الحديث، تدوين الحديث، أدب الحديث أو مصنفات الحديث.

وذكر في كتابه: "أن من أسباب الاختلاف في الحديث أنه لا توجد مسألة خلافية سياسية أو اعتقادية إلا ولها اعتماد على جملة من الأحاديث ذات إسناد قوي" [١]. ويظن أن الاختلاف بين الأحاديث كان بسبب **الوضع في الحديث والإدراج فيه**، وذلك كما يقول: "إن الطريق الذي اختاره المحدثون الصالحون لمواجهة فتنة الوضع في الحديث أنه لَطريقٌ يثير الإعجاب في تاريخ الأدب، وذلك أنهم بدأوا يضعون الحديث، ويدرجون في الأحاديث كلمات وجملاً تشير إلى العذاب الشديد الذي ينتظر أولئك الوضاعين. وقال: إن حديث "من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار"، والأحاديث الأخرى التي وردت في هذا المعنى، كلها موضوعة، وضعها المحدثون لمواجهة فتنة وضع الحديث، لأن عملية "تهريب . يعني الوضع" واسعة النطاق كانت تجري في

---

[١] السباعي، مصطفى: **السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي** (بيروت: المكتب الإسلامي، ط٢، ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م) ص٢٠٣.

الأحاديث، بحيث بدت كل حقول السنّة في خطر عظيم ... على الرغم من أن الاهتمام انصب على العادات والتقاليد أكثر من علم الإسناد[١].

ولذلك هاجم الأحاديث بصفة عامة، وزعم مكابراً أنها مجموعات لأقاويل المتقدمين والمتأخرين حسبما اقتضت ظروف الإسلام في عصور مختلفة. وقال: "وكل الأحاديث يرجعها أصحابها إلى الرسول بواسطة سلسلة متصلة إلى الصحابي، والنقدة المسلمون أنفسهم لم يحتاجوا إلى استعمال كثير من الذكاء لكي يستشفوا أساس هذه الاختلافات، التي لا تتفق وظروف الزمان الموجودة في تلك الأخبار التي تستدعي النظر والتفكير، أو تلك التهم الموجهة إلى صحة قسم كبير من الحديث عند مقارنة هذه الأخبار المختلفة"[٢].

فهو وإن ذكر أن وضع الأحاديث كان فتنة حقيقية مرت بها العلوم الدينية، ومنذ فترة مبكرة جداً، إلا أنه جعل المانع الشرعي، الذي أشار إليه النبي المعصوم ﷺ في قوله (من كذب عليّ..)، مانعاً شرعياً

---

[١] Ignaz Goldziher: **Muslim Studies**, translated by C. R. Barber & S. M. Stern (London: George Allen & Unwin LTD, 1971) vol 2. p. 134.

[٢] جولدزيهر، اجناس: **العقيدة والشَّريعة في الإسلام**، ترجمة محمَّد يوسف، وعلي حسن عبد القادر، وعبد العزيز عبد الحق (مصر: دار الكتب الحديثة بمصر، ط٢) ص٤١-٤٥.

"موضوعاً"!! وهو أول من افترض ذلك عبثاً بدون دليل وتبعه على ذلك كثير من المستشرقين والمسلمين، وكانت حجته الرئيسية ـ والتي بنى عليها جوزيف شاخت نظرياته فيما بعد ـ أن الأحاديث تحدثت عن مسائل وأمور لم تكن موجودة وحاضرة في عهد الرسالة، وإنما ظهرت بعد حركة الفتوحات الإسلامية، وتطور المجتمع الإسلامي، وخروجه من حالة البداوة إلى التمدن، ودخول أمم ذوي خلفيات ثقافية ودينية متعددة في الإسلام، وكل هذه العوامل دفعت الفقهاء إلى وضع الأحاديث للخروج بتشريعات قانونية "دينية" للأوضاع المستجدة.

كما أنه ركز بشكل خاص على فترة الخلافة الأموية باعتبارها ـ وفق رؤيته الاستشراقية ـ منبعاً كبيراً من منابع وضع الحديث، وساق من أجل ذلك قصصاً من كتب غير معتمدة للحديث، كتاريخ اليعقوبي، والعقد الفريد، وتاريخ المسعودي، وهي كتب على الرغم من قيمتها العلمية فهي لا تصلح لأن تكون مرجعاً في الأحاديث، ووفق ما نقله من هذه الكتب فإنَّ بني أمية روجوا أحاديث موضوعة عن فضل الشام، وفضل الأقصى خاصة واتخاذ هذه الأفضلية تعلة لاستيلاء عبد الملك بن مروان على بيت المقدس وتحويل معابدها وكنائسها إلى مساجد، والنيل بالمقابل من المدن المقدسة الأخرى، بحيث سميت المدينة على عهد الأمويين ـ كما يزعم ـ بالخبيثة والنتنة، مع أنها كانت تسمى في العهد الأوَّل بطيبة[١].

---

[١] Ignaz Goldziher: **Muslim Studies**, p. 45-46.

وقد تبعه على تحليله هذه (كولسون) مؤكداً أنَّ خلفاء بني أمية مارسوا من "عاصمتهم الجديدة في دمشق سلطتهم السِّياسيَّة باسم الإسلام، ولكن على نحو مخالف تماماً لأسلوب خلفاء المدينة الذين نذورا أنفسهم خدّاماً للدين بينما حاول الآخرون التحكم فيه"[١]؛ وحسب رؤيته فإنَّ "تحكمهم" بالدين قادهم إلى التصرف بمصادر التشريع فيه، وهو الأمر الذي أكده، فقال: "وكان طبيعياً أن يؤدي اعتماد الأمويين للجهاز الإداري القائم إلى مزيد من التأثر بالعناصر الأجنبية امتد إلى الجوانب الموضوعية للتشريع، وليس من الممكن تحديد أبعاد هذا التأثر على وجه الدقة، نظراً لانعدام المصادر المدونة في هذه الفترة نفسها، ولكن لا بُدَّ أنَّ هذا التأثر كان كبيراً"[٢]. وذكر صنفاً من هذا التأثر وهو أنَّ كلمة التدليس، التي اعتمدها نُقَّاد الحديث كثيراً في مصنفاتهم، مأخوذة من اليونانية (dolos)، والمعنى واحد، وهو كتم البائع عيوب السلعة عن المشتري، ومثله نظام الوقف.[٣]

---

[١] ن. ج. كولسون: **في تاريخ التشريع الإسلامي**، ترجمة محمَّد أحمد سراج (بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ط١، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م) ص ٥٠.

[٢] المرجع السابق، ص ٥١.

[٣] انظر: المرجع السابق، ص ٥٢.

ولكن لم يبين كولسون مصادره التي استقى منها أنَّ حجم التأثر كان كبيراً، كما أنَّ الافتراضات التي ساقها حول وضع الحديث في العصر الأموي قد تصدق على بعض الأحاديث، وهي أحاديث كشفها أئمة علماء الحديث المسلمين قبل كولسون وجولد تسيهر بمئات السنين، ولا يمكن بحال تعميمها على الأحاديث قاطبة، لأنه تعميم بلا برهان ولا مستند علمي، ولا يصح كذلك جعل التقارب في الألفاظ بين لغتين دليلاً على تسرب مفاهيم وقوانين من ثقافة إلى أخرى تؤدي إلى تلاعب بالنصوص وتكييفها وفق متطلبات العصر.

لا شك، أن جولد تسيهر. ومن تبعه . في تحليلاته التي مهما بلغت درجتها من القوة والرصانة، قد أغفل تماماً جهود علماء الحديث ومناهجهم في غربلة الحديث، ومعرفة طرق الوضع وأساليبه التي أطنبوا في الحديث عنها، وبواسطتها رفضوا الآلاف من الأحاديث الموضوعة فعلاً لأغراض سياسية أو مذهبية أو لغرض تشويه السنّة، ومن يطلع على الكتب التي صنفت في الموضوعات يدرك بسرعة أن جولد تسيهر أخذ ما كتبه العلماء عن سبب الوضع وجعله سبباً في "وضع" الأحاديث الصحيحة!! وهذا تطبيقُ مَنْ هو في عجلة من أمره، يريد الوصول إلى نتائج مسبقة بطريق سريعة، ولو أمعن النظر في القواعد التي وضعها

المحدثون لأدرك أن الموضوعات التي وضعت لأسباب سياسية ومذهبية قد كُشف أمرها منذ وقت طويل ولا داعي لإعادة النظر فيها.

كما أنه لم يلتفت مطلقاً إلى الأسباب التي اعتمدها المحدثون كذلك لتعدد روايات الحديث الصحيح خاصة، والتي منها: أن يفعل النبي ﷺ الفعل على وجهين إشارة إلى الجواز، فيروي صحابي ما شاهده في الحالة الأولى، ويروي الثاني ما شاهده في الحالة الثانية، كأحاديث صلاة الوتر أنها سبع ركعات، أو تسع، أو إحدى عشرة. ومنها: اختلافهم في حكاية حال شاهدوها من رسول الله ﷺ مثل اختلافهم في حجة الرسول، هل كان فيها قارناً، أم مفرداً، أم متمتعاً، وكل ذلك حالات يجوز أن يفهمها الصحابة من النبي ﷺ، لأن نية القران أو التمتع أو الإفراد مما لا يطلع عليه الناس. ومنها: أن يسمع الصحابي حكماً جديداً ناسخاً للأول، ولا يكون الثاني قد سمعه، فيظل يروي الحكم الأول على ما سمع.

وقصارى القول إن الزعم بأن مرد اختلاف الأحاديث هو الوضع فقط زعم باطل، وأشد منه بطلانا أن يتخذ ذلك دليلاً على تدخل الحكومة الأموية في الوضع ودعوتها إليه كما زعمه جولد تسيهر في كتابه[١]. وإن كنا لا

---

[١] انظر السباعي: **السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي**: ص ٢٠٦

ننفي وقوع الوضع في الأحاديث لأغراض سياسية، إلا أن تلك الموضوعات قد كُشف أمرها، وعرفها القاصي والداني.

المطلب الثَّاني: تطور الفقه واختلاف مذاهبه سبب في تعدد روايات الحديث

السبب الثاني الذي افترضته المدرسة الوضعية حول أسباب تعدد في متن الحديث هو التنظير لمرحلة التطور الحاصلة بعد حركة الفتوحات الإسلامية الواسعة، وظهور مستجدات على صعيد العلاقات الاجتماعية والاقتصادية فرضت على الفقهاء إيجاد خلفية شرعية لما يذهبون إليه من فتاوى تساير حالة العصر، ولم يجدوا خيراً من وضع الأحاديث لإيجاد تلك المشروعية المفقودة، وقد كان لتزايد الإحساس بقوة السُّلطة، وعودة القيم القبلية تأثيرا كبيرا في ضعف الوازع الديني، وتيسير الطرق أمام وضع الأحاديث!. وكان على رأس المنظّرين لهذه التوجه الجديد المستشرق جوزيف شاخت (Joseph Schacht)[١]، الذي وضع كتاباً بعنوان: أصول

[١] ولد سنة ١٩٠٢م، ومات سنة ١٩٦٩م. تخرج من جامعتي برتسلا وويسبيك، وعين محاضراً للدراسات الإسلامية في جامعة أكسفورد سنة ١٩٤٨م، ودرَّس بجامعة الجزائر سنة ١٩٥٢م، وانتخب عضواً في مجامع وجمعيات ونواد علمية كثيرة، منها المجمع العلمي العربي بدمشق، وله كتب كثيرة عن الإسلام، وهو من محرري دائرة المعارف الإسلامية، ودائرة معارف العلوم الاجتماعية، وهو الذي حمل في العصر الحاضر رسالة جولد تسيهر في الدس على الإسلام، وله مؤلف في تاريخ التشريع الإسلامي على أسلوب أستاذه جولد تسيهر.

التشريع المحمدي (THE ORIGINS OF MOHAMMEDAN JURUSPRUDENT)، زعم فيه أنه لا يوجد حديث واحد صحيح، وخاصة الأحاديث الفقهية. وفاق "شاخت" أستاذه "جولد تسيهر"، إذ جعل من نظرة تسيهر التشكيكية نظرةً متيقنةً في عدم صحة الأحاديث، وأصبح لكتابه أثر عميق في تفكير دارسي الحضارة الإسلامية في الغرب[١]. وصار كتابه منذ ذلك الوقت "إنجيلا ثانياً" لعالم الاستشراق[٢].

وقد قسم كتابه إلى أربعة أقسام، كلها يدور حول نمو النظرية التشريعية، ويلقي في أذهان الناس أن الأحاديث التي تنسب إلى الرسول ﷺ ليست إلا نتيجة **لنمو الفقه الإسلامي وتطوره عبر العصور**. وزعم في الفصل الثاني أن الأحاديث التشريعية بدأت تنمو في عصر الرسول ﷺ وأخذت تتطور، وبالأخص في السنوات الخمسين التي هي بين الإمام الشافعي وجامعي الأحاديث، ثم حاول على طريقته الخاصة أن يثبت أن الأحاديث وضعت ونسبت إلى الرسول ﷺ كلما اقتضت الضرورة، وجاء

---

١ انظر: الأعظمي، محمَّد مصطفى: **دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه** (بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م)؛ والسباعي: **السُّنَّة ومكانتها في التشريع الإسلامي**، ص ٤٠-٥٦.

٢ انظر: حسين، محمَّد بهاء الدِّين: **المُستشرقُون والحديث النبوي** (عمَّان: دار النفائس، ط١، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م) ص٢٠.

بأمثلة كثيرة، ولا مجال هنا لأتعرض لكل ما ذكره هذا المستشرق، ولكني سنذكر ما يتعلق بالبحث من استغلاله تعدد الروايات للهجوم على السنة.

ذكر تحت عنوان "اختلاق الأحاديث بين مالك والمجموعات الفنية (للأحاديث) أن مالك أضاف إلى متن الحديث النبوي شرحه الشخصي لبيعي الملامسة والمنابذة". وذكر أن تفسيره أصبح جزءاً من الحديث في رواية البخاري ومسلم[١].

والحقيقة أنَّ الإمام مالك فسرهما في الموطأ، فقال: "والملامسة أن يلمس الرجل الثوب ولا ينشره، ولا يتبين ما فيه، أو يبتاعه ولا يعلم ما فيه. والمنابذة أن ينبذ الرجل إلى الرجل ثوبه، وينبذ الآخر إليه ثوبه على غير تأمل منهما، ويقول كل واحد منهما: هذا بهذا"[٢].

وأما الحديث الذي جاء فيه التفسير فهو ما رواه الإمام البخاري فقال: حدثنا سعيد بن عفير، قال: حدثني الليث، قال: حدثني عقيل، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عامر بن سعد، أن أبا سعيد ﵁ أخبره، "أن رسول

---

[١] شاخت: **أصول الشريعة المحمدية**: ص١٠.

[٢] مالك بن أنس: **الموطأ**، تحقيق محمَّد فؤاد عبد الباقي (بيروت: المكتبة الثقافية، ١٩٨٨م) ٢/ ٦٦٧.

الله ﷺ نهى عن المنابذة. وهي طرح الرجل ثوبه بالبيع إلى الرجل قبل أن يقلبه أو ينظر إليه. ونهى عن الملامسة. والملامسة لمس الثوب لا ينظر إليه"[١].

وظاهر أنَّ ألفاظ مالك تختلف عن ألفاظ التفسير الوارد في الحديث، ومعنى ذلك أن الإمام مالك لم يضفه إلى متن الحديث، كما افترض شاخت، وصار جزءاً لا يتجزأ منه. كما أن الحديث الذي فيه ذلك التفسير هو حديث أبي سعيد الخدري، ومالك ليس من رواته عنه كما تبين من سند البخاري، وإنما هو من رواته عن أبي هريرة، وحديثه خال عن ذلك التفسير. فقد قال البخاري: حدثنا إسماعيل، قال: حدثني مالك، عن محمد بن يحيى بن حبان وعن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه "أن رسول الله ﷺ نهى عن الملامسة والمنابذة"[٢].

ويعرف شاخت جيدا أن المحدثين تنبهوا لهذا النوع من الخطأ، وعدُّوه من النوع الضعيف من الحديث، وذكروه في كتب المصطلح باسم "المدرج". ولم يترك شراح هذا الحديث ذلك الأمر، بل بحثوا فيه بحثاً

---

[١] أخرجه البخاري **في صحيحه**: كتاب البيوع، باب بيع المنابذة: ٢/ ٧٥٤ رقم ٢٠٣٧؛ وأخرجه مسلم في **صحيحه**: كتاب البيوع، باب إبطال بيع الملامسة والمنابذة: ٣/ ١١٥٢ رقم ١٥١٢.

[٢] أخرجه البخاري في **صحيحه**: كتاب البيوع، باب بيع المنابذة: ٢/ ٧٥٤ رقم ٢٠٣٩؛ و **مسلم**: كتاب البيوع، باب إبطال بيع الملامسة والمنابذة: ٣/ ١١٥٢ رقم ١٥١٢.

مستوفيا، فيميل بعض المحدثين إلى القول بأن هذا التفسير من ابن عيينة، بينما يذهب ابن حجر إلى أن هذا التفسير هو من أبي سعيد الخدري ﷺ[١].

ومن الجائز جدا أن يكون ابن عيينة قد أخذ هذا التفسير من أبي سعيد الخدري نفسه، ثم فسره ولم يشر إلى المرجع. وعلى هذا فما ادعاه شاخت غير صحيح لأن ذلك التفسير ليس عند البخاري ومسلم جزءاً من حديث مالك.

وقد وقع شاخت، بسبب منهجه المتعسف، في أخطاء استدركها عليه أصحابه من أتباع المنهج الوضعي، فـ (كولسون) يرى أنَّ شاخت، على الرغم من احترامه لاستدلاله في قضية وردت في موطأ مالك، قد جانب الصواب[٢]! ويستبعد كذلك الحكم على الأحاديث كلها بأنها منحولة أملتها الظروف والمستجدات: "غير أنه لا يمكن الانتقال من هذا على نحو موضوعي إلى القول بأن كُلّ الأحاديث ينبغي أن تعتبر منحولة حتى تثبت صحتها بطريق إيجابي"[٣]. ولكنه بالمقابل يؤكد أستاذية يوسف

---

[١] ابن حجر: **فتح الباري**: ٤/٣٥٨-٣٦٠.
[٢] كولسون: **في تاريخ التشريع الإسلامي**، ص ٩٥.
[٣] المرجع السابق، ص ٩٨.

شاخت وأنَّ "أبحاثه غير مرفوضة في أسسها العامة، وأنَّ القدر الأعظم من المادة التشريعية المنسوبة إلى النبي منحولة، وناتجة عن نسبة الآراء الفقهية إلى فترة سابقة على ظهورها".[١]

ويؤكد في موضع آخر أنَّ المؤمنين الأتقياء وضعوا الأحاديث وهم واثقون أنَّ الرسول لو كان حياً وواجهته المشاكل التي تواجههم لقال بما قالوه هم!: "وينبغي ألا نعتبر هؤلاء الذين وضعوا هذه الأحاديث وروجوها متعمدين للكذب أو التزوير، وأولى بنا أن نتصور أنَّ اعتقادهم الجازم بأن رأيهم يعبر بدقة عن القيم الإسلامية قادهم إلى الاقتناع الراسخ بأن النبي كان سيقضي بالأحكام التي نسبوها إليه حتماً فيما لو واجهته المشكلات التي وقعت لهم"![٢]

المطلب الثَّالث: رواية الحديث بالمعنى سبب تعدد روايات الحديث

الرواية بالمعنى: أن يؤدي الراوي الموضوع الواحد أو القصة الواحدة بألفاظٍ من عنده كُلاًّ أو بعضاً مع المحافظة على المعنى، بحيث لا يزيد، ولا ينقص، ولا يصحِّف ولا يبدِّل. وإنما يصح تفسير التعدد في الألفاظ بالرواية بالمعنى إذا تبين أن الموضوع واحد، أو القصة واحدة لم تتعدد،

---

[١] المرجع السابق، ص ٩٤.

[٢] المرجع السابق، ص ٦٨-٦٩.

وأما إذا تعدد الموضوع، أو تعددت القصة فيصار في تفسير تعدد الألفاظ إلى سبب آخر، وهو تعدد الموضوع، أو تعدد القصة. وقد شعر عددٌ من الصحابة بالحرج في رواية الحديث خوفاً من نسيان كلمة أو تغيير فيها؛ فيقعوا في الكذب على رسول الله ﷺ فيستحقوا العقاب، لقد سأل عدد من الصحابة رسول الله ﷺ عن ذلك، فأذن لهم الرسول ﷺ في رواية السنة بالمعنى بشرط أن يكونوا قد فهموها فهماً جيداً، ووعوا ما فيها من أحكام، فيؤدوها دون أي تغيير للأحكام. فعن سليمان بن أكيمة الليثي قال: قلت: يا رسول الله! إنا نسمع منك الحديث، فلا نقدر أن نؤديه كما سمعنا؟ قال: "إذا لم تحلوا حراماً، ولم تحرموا حلالاً، وأصبتم المعنى فلا بأس"[١]. وكل ما ذكره الصحابة بلفظ: "أمرنا النبي ﷺ بكذا"، أو "نهى رسول الله ﷺ عن كذا" فهو مروي بالمعنى؛ لأنه لم يذكر لفظ النبي ﷺ في الأمر أو النهي.

إلا أن من العلماء من فرق بين نقل الصحابي للحديث بالمعنى، وبين غير الصحابي من التابعين ومن بعدهم. قال ابن العربي[٢]: "إن غير الصحابة ممنوعون من رواية الحديث بالمعنى، وإنما جاز للصحابة ذلك

---

[١] تقدم تخريجه والحكم عليه في ص٧٧.

[٢] الذهبي، محمد بن أحمد عثمان: **تذكرة الحفاظ** (حيدرآباد، ١٣٧٧هـ) ٤/ ١٢٩٤، رقم ١٠٨١.

لأنهم اجتمع فيهم أمران عظيمان: أحدهما: الفصاحة والبلاغة، إذ جِبِلَّتُهم عربيةٌ، ولغتُهم سليقةٌ. الثاني: أنهم شاهدوا قول النبي ﷺ وفعله، فأفادتهم المشاهدة عقل المعنى جملةً، واستيفاء المقصد كله، وليس من أخبر كمن عاين"[١].

ويقول العلامة ابن الأثير[٢]: "لا خلاف بين أهل العلم في أن المحافظة على لفظ الحديث ونصه كما ورد عن رسول الله ﷺ أمر جليل، يُحْرَص عليه أشد الحرص، وأنه الأولى بكل ناقل، والأجدر بكل راو". واختلفوا في جواز الرواية بالمعنى بالنسبة للعالم العارف، فمنعها قوم على الإطلاق، وأجازها قوم ولكنهم قيدوها بشروط عديدة، وهي[٣]:

١ — أن يكون الراوي عارفاً بدقائق الألفاظ، بصيراً بمقدار التفاوت بينها، خبيراً بما يحيل معناها، ضابطاً لمعنى الحديث، عالماً لمعنى المحتمل وغير المحتمل، والعام والخاص.

---

[١] ابن العربي: **أحكام القرآن**، ١/١٠، (طبعة عيسى الحلبي، القاهرة، ١٩٧٣م).

[٢] الذهبي، شمس الدِّين محمَّد بن أحمد بن عثمان: **سير أعلام النبلاء** (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٩٩٧م) ٢١/ ٤٨٩.

[٣] انظر : أبو شهبة، محمَّد بن محمَّد: **الوسيط في علوم ومصطلح الحديث** (القاهرة: دار الفكر العربي) ص ١٤٥.

٢- أن تكون الرواية في خبر ظاهر. أما الخبر المحتمل فلا يجيزون روايته بالمعنى، لأنه ربما نقله الراوي بلفظ لا يؤدي مراد الرسول ﷺ.

٣- ألا تكون رواية الحديث بالمعنى قاصرةً عن الأصل في إفادة المعنى، وألا يكون فيها زيادة ولا نقصان، وأن تكون مساوية للأصل في الجلاء والخفاء، لأن الخطاب النبوي يقع تارة بالمحكم، وتارة بالمتشابه.

وقد أثار محمود أبو رية[١]، قضية مختلف متن الحديث للوصول إلى نتيجة مشابهة للتي حاول الوصول إليها من قبله، وذكر أنه بعد أن لبث زمنا طويلاً يبحث وينقب، وبعد أن أخذ نفسه بالصبر والأناة، انتهى إلى حقائق عجيبة ونتائج خطيرة، قال: "ذلك أني وجدت أن لا يكاد يوجد في كتب الحديث (كلها) مما سموه صحيحاً أو ما جعلوه حسناً، حديث قد جاء على حقيقة لفظه، ومحكم تركيبه، كما نطق به الرسول ... وقد يوجد بعض الألفاظ مفردة بقيت على حقيقتها في بعض الأحاديث القصيرة، وذلك في القلة والندرة، وتبين لي أن ما يسمونه في

[١] مسلم مصري، ولد في كفر المندرة مركز أجا، محافظة الدقهلية عام ١٨٨٩م، وقضى نحبه عام١٩٧٠م. جمع بين الدراسة المدنية والدينية بالمدارس الابتدائية والثانوية والمعاهد الدينية، ومن أخطر آثاره كتابه: "أضواء على السنة المحمدية".

اصطلاحهم "حديثاً صحيحاً" إنما كانت صحته في نظر رواته، لا أنه صحيح في ذاته"[١].

وقال أيضاً: "ولما رأى بعض الصحابة أن يرووا للناس من أحاديث النبي ﷺ، ووجدوا أنهم لا يستطيعون أن يأتوا بالحديث على أصل لفظه كما نطق النبي به، استباحوا لأنفسهم أن يرووا بالمعنى، ثم سار على سبيلهم كل من جاء من الرواة بعدهم، فيتلقى المتأخر عن المتقدم ما يرويه عن الرسول بالمعنى، ثم يؤديه إلى غيره بما استطاع أن يمسكه ذهنه منه". ثم استشهد على ذلك بقول وكيع: "إذا لم يكن المعنى واسعاً فقد هلك الناس". ويقول الثوري: "إن قلت: إني أحدثكم كما سمعت فلا تصدقوني، فإنما هو المعنى". ثم قال: "وقد ظلت الألفاظ تختلف، والمعاني تتغير بتغير الرواة، وفيهم -كما قال السيوطي - الأعاجم والمولدون وغيرهم ممن ليسوا بعرب، ولهجتهم العربية ليست خالصة". ورمى البخاري بأنه كان يروي على المعنى. ثم ذكر: "أن رواية الحديث بالمعنى ضرر كبير في الدين واللغة والأدب، وذكر أنهم أباحوا لأنفسهم

---

[١] محمود أبو رية: **أضواء على السنة المحمدية**: ص ٢١؛ وانظر: أبو شهبة، محمَّد بن محمَّد: **دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين** (القاهرة: مكتبة السنة، الدار السلفية، ط١، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م) ص٤٦.

أخذ الحديث إذا أصابه اللحن، أو اعتراه الخطأ، أو اختل نظمه بالتقديم والتأخير، أن يأخذوا ببعض الحديث ويدعون بعضاً"[١].

سلَّمنا ما ادعاه الأستاذ محمود أبو رية من أن كثيراً من الأحاديث رويت بالمعنى، إلا أنه في استنتاجه تحكمت في نفسه حاجة قضاها، لأنه بلغ في المجازفة في الحكم غايتها، حيث جعل الفرع أصلاً، والأصل فرعا، وجعل الرواية بالمعنى هو الأصل لدى المحدثين. والقارئ لهذا الكلام إذا لم يكن من أهل العلم والمعرفة بالحديث النبوي ومسالك أهله فيه يخيل إليه: أن السنة لم يأت فيها حديث على محكم لفظه إلا القليل النادر، وأنها قد دخلها الكثير من التغيير والتحريف. والذين أجازوا الرواية بالمعنى إنما أجازوها بشروط كما مر. وقد كان السلف الصالح يحرصون على الرواية باللفظ، ويرون أن الرواية بالمعنى رخصة تقدر بقدرها، وكان منهم من يتقيد باللفظ، ويتحرج من الرواية بالمعنى، وممن كانوا يشددون في الرواية باللفظ الإمام مالك، فقد منع الرواية بالمعنى في الأحاديث المرفوعة، وأجازها فيما سواه[٢]. ومن السلف من كان يرى جواز الرواية

[١] محمد عبد الرزاق حمزة: **ظلمات أبي رية** (باكستان-فيصل آباد: حديث أكادمي نشاط آباد، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م) ص١٣.

[٢] أخرجه: الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي: **الكفاية في علم الرواية**، تحقيق أبو عبد الله السورقي وزميله (المدينة المنورة: المكتبة العلمية) ص ١٨٨-١٨٩.

بالمعنى، قال ابن سيرين: "كان إبراهيم النخعي والحسن والشعبي، يأتون بالحديث على المعاني"[١].

ومما ينبغي أن يعلم أنهم استثنوا من الأحاديث التي جوزوا روايتها بالمعنى الأحاديث التي يتعبد بلفظها كأحاديث الأذكار والأدعية والتشهد ونحوها كجوامع الكلم الرائعة. إذا علمنا كل ذلك أيقنا أن الرواية بالمعنى لم تجن على الدين، وأنها لم تدخل على النصوص التحريف والتبديل كما زعم بعض المستشرقين وأمثالهم، وأن الله الذي تكفل بحفظ كتابه قد تكفل بحفظ سنة نبيه ﷺ، وقيض لها في كل عصر من ينفون عنها تحريف الغالين وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، فذهب الباطل الدخيل، وبقي الحق مورداً صافياً للشاربين. والأحاديث التي استشهد بها المؤلف في كتابه كثيرة، نكتفي منها بحديث التشهد: فمن تنوع العبادات "صيغ التشهد في الصلاة" التي علمها رسول الله ﷺ لأصحابه: ابن مسعود، وابن عباس، وعائشة، وجابر، وعمر بن الخطاب، وابنه عبد الله بن عمر. وقد ساق ألفاظها أبو رية (ص٨٢– ٨٦) ليشكك في تنويع صيغها لأنه لم يعقل حكمته، فجعله شكاً في حديث رسول الله ﷺ وفي عبادات الإسلام، وقال: "هذه تشهدات ثمانية وردت عن

---

[١] ابن الأثير: **جامع الأصول**، ١/٥٤؛ أحمد شاكر: **الباعث الحثيث**، ص١٦٦.

الصحابة، وقد اختلفت ألفاظها، وأن هذه التشهدات قيلت في قصة واحدة حتى تدلل بها على ضرر الرواية بالمعنى"[١].

إن الطالب المبتدئ في الحديث ليدرك بادئ ذي بدء أنها ليست من قبيل الرواية بالمعنى، وإنما هي وقائع متفرقة، وأن النبي ﷺ قال كل ذلك في أوقات متفاوتة بهذه الألفاظ المتغايرة، ليبين للأمة أن التشهد بأي منها جائز، فابن مسعود وهو من السابقين إلى الإسلام سمع أولا، وابن عباس وهو من مهاجرة الفتح سمع بعد ذلك وهكذا.

قال ابن قدامة الحنبلي: "وبأي تشهد تشهد مما صح عن النبي ﷺ جائز، نص عليه أحمد فقال: "تشهد عبد الله أعجب علي، وإن تشهد بغيره فهو جائز" لأن النبي ﷺ لما علمه الصحابة مختلفا دل على جواز الجمع كالقراءات المختلفة التي اشتمل عليها المصحف"[٢].

وقد اختلفت أنظار الأئمة في ترجيح بعضها على بعض من غير طعن في المرجوح، ولا رد له، فالجمهور ومنهم الحنفية والحنابلة أخذوا بتشهد

---

[١] أبو رية: **أضواء على السنة المحمدية**: ص٨٢-٨٦.

[٢] ابن قدامة، عبد الله بن أحمد: **المغني على مختصر الخرقي**، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي (ط٣، ١٤١٠هـ/١٩٨٩م) ٥٧٩/١.

ابن مسعود، وأخذ الشافعية بتشهد ابن عباس، والمالكية بتشهد عمر، ولهم في اختيارهم مرجحات وأدلة تدل على رحابة صدر في البحث وعمق الغور وشفوف النظر[١]. وقال الترمذي: "حديث ابن مسعود روي من غير وجه، وهو أصح حديث في التشهد، والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من الصحابة ومن بعدهم".

وأما دعواه عن تباين ألفاظ التشهد فهي دعوى متهافتة، لأن تشهد ابن مسعود: "التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي الخ". وتشهد ابن عباس بلفظ: "التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله"، وباقيه كتشهد ابن مسعود. وتشهد عمر بلفظ: "التحيات لله والزاكيات لله، الصلوات لله، الطيبات لله"، وسائره كتشهد ابن مسعود. وكذلك بقية صيغ التشهد الواردة لا تخرج عن هذه الصيغ بزيادة كلمة في صدر التشهد أو نقصان أخرى، وذكر لفظ "الله" عقب كل كلمة منها، أو في أولها، أو آخرها، وكل ذلك أمر جائز وله وجه في العربية. فليس فيها التباين ، وتعدد صيغها إنما هو في ديباجتها، ومقدماتها مما وسع الله فيه على هذه الأمة كما يسر عليها تعدد أحرف القراءات السبع التي نزل بها القرآن.

[١] انظر :ابن حجر: **فتح الباري**، ٢/٢٥١-٢٥٢؛ وابن قدامة: **المغني**، ١/٥٧٩.

وغفل أبو رية، وهو مسلم جاهل، عن حقيقة أنَّ الذين نقلوا الأحاديث بالمعنى من الصحابة ومن بعدهم من ثقات الرواة كان لهم من الخصائص الدينية والنفسية والخلقية ما يعصمهم من التغيير والتبديل والتساهل في الرواية، وإنكار ذلك مكابرة. وأن القواعد التي أخذ جامعو الأحاديث بها أنفسهم عند تدوينها هي أدق وأرقى ما وصل إليه علم النقد، في تمييز المقبول من المردود من المرويات، والحق من الباطل، والخطأ من الصواب. وهذه الحقائق تسلمنا إلى نتيجة صادقة، هي أن الكثير من الأحاديث النبوية وصلت إلينا بمحكم لفظها، وأن الأحاديث التي رويت بالمعنى رويت مع التحرز البالغ من التغيير المخل بالمعنى الأصلي، وأما ما دخل فيها من الوهم أو الخطأ بسبب الرواية بالمعنى هو شيء يسير قد تنبه له العلماء وبينوه، وميزوه عن الأحاديث الصحيحة، وصدق المبلغ عن رب العالمين حيث يقول: "يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله، ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين"[١].

[١] ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمَّد بن أبي بكر: **مفتاح دار السعادة** (بيروت: دار الكتب العلمية) ١/١٦٣-١٦٤، وقواه لتعدد طرقه؛ ولا شك أن الحديث رواه عدة من الصحابة، منهم عبد الله وأبو هريرة، انظر العقيلي: **الضعفاء**: ١/٩-١٠؛ ابن عبد البر، أبو عمر عبد الله النمري: **التمهيد** ، تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي ومحمَّد بن عبد الكبير البكري (المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٩٨٧م) ١/٥٩، والهيثمي، أبو بكر نور الدِّين بن علي: **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد** (بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٧هـ) ١/٤٠.

ولذلك يقول الدكتور مصطفى السباعي: "أشهد أن أبا رية كان أفحش وأسوأ أدبا من كل من تكلم في حق أبي هريرة من المعتزلة والرافضة والمستشرقين قديماً وحديثاً، مما يدل على دخل وسوء عقيدة وخبث طوية، وسيجزيه الله بما افترى وازدرى، وحرف وشوه من الحقائق، وسيلقى في صحيفته يوم يرد إلى الله"[١].

الخاتمة

تبين مما سبق أن تعدد الروايات في متن الحديث من دقائق علم الحديث، وقد صنف العلماء قديماً في سبب تعدد الروايات في متن الحديث الواحد، وألف فيه المستشرقون كذلك، للنيل من الحديث، وإسقاطه من الاحتجاج، بدعوى أن التعدد ليس سوى وجه آخر للوضع الذي صاحب حركة تطور الفقه.

وكانت الأسباب التي قدمتها المدرسة الوضعية لتفسير التعدد في متن الحديث متمثلة في ثلاث نقاط: حركة الوضع التي تسربت إلى كل حقول السنّة. تطور الفقه وظهور مستجدات تتطلب برمجة جديدة للأحاديث لتواكب العصر. رواية الحديث بالمعنى، حيث اختلط على الصحابة

---

[١] السباعي: **السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي**: ص٣٢٠.

وممن روى عنهم، فنسوا وزادوا وحذفوا فاضطرب متن الحديث الواحد تبعاً لذلك.

وقد قمنا بالرد على هذه الشبهات بما فصله نقّاد الحديث من علل للتعدد، التي من بينها رعاية أحوال المخاطبين، واستخدام بعض التعابير المتعارف عليها والتي قد توهم الاختلاف، واختلاف أحوال النبي ﷺ، واحتمال صدور الحديث منه ﷺ من باب الاجتهاد .... ووضح من خلال الدراسة كذلك أن المستشرقين ومن سار في ركبهم لم يلقوا بالاً إلى الجهود الضخمة لعلماء الحديث في معرفة الاحاديث الموضوعة، فوقعوا في خطأ منهجي كبير، وقادهم هذا إلى خطأ منهجي آخر، وهو تعميم الوضع على سائر الأحاديث دون دليل وبرهان.

وكانت شبهة رواية الحديث بالمعنى من أكثر الشبهات فساداً، وأكثرها اعتماداً من قبل بعض الدارسين المغرضين، وقد وضحت الدراسة معنى رواية الحديث بالمعنى، وشروط العلماء في ذلك، وذكر آراء الفقهاء وأهل الحديث في جواز ذلك وعدمه بإطلاق، أو جواز ذلك في حق البعض، قاطعين بذلك كل السبل أمام الافتراضات التي قدمها أصحاب المناهج الوضعية لإثبات أن مختلف متن الحديث ضرورة من ضرورات الوضع.

المصادر والمراجع

(١) ابن عبد البر، أبو عمر عبد الله النمري: **التمهيد،** تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي ومحمَّد بن عبد الكبير البكري (المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٩٨٧م).

(٢) ابن قدامة، عبد الله بن أحمد: **المغني على مختصر الخرقي،** تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي (ط٣، ١٤١٠هـ/١٩٨٩م).

(٣) ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمَّد بن أبي بكر: **مفتاح دار السعادة** (بيروت: دار الكتب العلمية).

(٤) أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني: **السنن،** تحقيق عبد العزيز الخالدي (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٦م).

(٥) أبو رية، محمود: **أضواء على السنة المحمدية** (القاهرة: نشر البطحاء، ط ٥، د. ت).

(٦) أبو شهبة، محمَّد بن محمَّد: **الوسيط في علوم ومصطلح الحديث** (القاهرة: دار الفكر العربي).

(٧) ـــ: **دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين** (القاهرة: مكتبة السنة، الدار السلفية، ط١، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م).

(٨) الأعظمي، محمَّد مصطفى: **دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه** (بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م).

(٩) البخاري، محمَّد بن إسماعيل: **الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه** (الرياض: دار السلام، ط٢، ١٤١٩هـ/١٩٩٩م).

(١٠) البغدادي، أبو محمَّد الحارث بن أبي أسامة: **المسند**، تحقيق د. حسن أحمد صالح الباكري (المدينة المنورة: مركز خدمة السنة والسيرة النبوية، ط١، ١٩٩٢).

(١١) الترمذي، أبو عيسى محمَّد بن عيسى بن سورة: **الجامع الصحيح**، تحقيق أحمد محمَّد شاكر (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٨هـ/١٩٨٧م).

(١٢) جولدزيهر، اجناس: **العقيدة والشَّريعة في الإسلام**، ترجمة محمَّد يوسف، وعلي حسن عبد القادر، وعبد العزيز عبد الحق (مصر: دار الكتب الحديثة بمصر، ط٢).

(١٣) حسين، محمَّد بهاء الدِّين: **المُستشرقُون والحديث النبوي** (عمَّان: دار النفائس، ط١، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م).

(١٤) الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي: **الكفاية في علم الرواية**، تحقيق أبو عبد الله السورقي وزميله (المدينة المنورة: المكتبة العلمية).

(١٥) الذهبي، شمس الدِّين محمَّد بن أحمد بن عثمان: **سير أعلام النبلاء** (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٩٩٧م).

(١٦) ـــــ: **تذكرة الحفاظ** (حيدرآباد، ١٣٧٧هـ).

(١٧) السباعي، مصطفى: **السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي** (بيروت: المكتب الإسلامي، ط٢، ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م).

(١٨) الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب: **المعجم الأوسط**، تحقيق طارق بن عوض الله وزميله (القاهرة: دار الحرمين القاهرة، ١٤١٥هـ).

(١٩) الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمَّد بن سلامة الأزدي المصري: **شرح معاني الآثار** (بيروت: عالم الكتب، ط١، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م).

(٢٠) العسقلاني، ابن حجر شهاب الدِّين أحمد بن علي: **زوائد مختصر البزار**، تحقيق صبري أبو ذر (ط١، ١٤١٢هـ).

(٢١) ــــ: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، ترقيم محمَّد فؤاد عبد الباقي ومراجعة محب الدِّين الخطيب (القاهرة: دار الريان، ط١، ١٤٠٧هـ/١٩٨٦م).

(٢٢) الفيروزآبادي، مجد الدِّين محمَّد بن يعقوب: **القاموس المحيط**، تحقيق مكتب تحقيق التراث بإشراف محمَّد نعيم العرقسوسي (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط٦، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م).

(٢٣) القرطبي، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم: **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**، تحقيق محي الدِّين مستو وزملائه (دمشق: دار ابن كثير، ط٢، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م).

(٢٤) مالك بن أنس: **الموطأ**، تحقيق محمَّد فؤاد عبد الباقي (بيروت: المكتبة الثقافية، ١٩٨٨م).

(٢٥) المباركفوري، محمَّد بن عبد الرحمن: **تحفة الأحوذي شرح سنن الترمذي** (بيروت: دار الكتب العلمية).

(٢٦) محمد عبد الرزاق حمزة: **ظلمات أبي رية** (باكستان–فيصل آباد: حديث أكادمي نشاطآباد، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م).

(٢٧) مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري: **الجامع الصحيح**، تحقيق محمَّد مصطفى الأعظمي (السعودية: مكتبة الكوثر، ط٣، ١٤١٠هـ).

(٢٨) ن. ج. كولسون: **في تاريخ التشريع الإسلامي**، ترجمة محمَّد أحمد سراج (بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ط١، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م).

(٢٩) النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف: **شرح صحيح مسلم** (القاهرة: دار الريان للتراث).

(٣٠) الهيثمي، أبو بكر نور الدِّين بن علي: **مجمع الزوائد ومنبع الفرائد** (بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٧هـ).

(٣١) Ignaz Goldziher: **Muslim Studies**, translated by C. R. Barber & S. M. Stern (London: George Allen & Unwin LTD, 1971).